

تاج العروس من جواهر القاموس

حزق يحزقُ حَزَقًا من حَدٍّ ضَرَبَ أَيْ : حَبَقَ ومنه قولُ علي رضيَ اللّهُ عنه في
حَقِّ المَارِقِينَ : حَزَقُ عَيْرٍ حَزَقُ عَيْرٍ أَيْ : حُصَصُ حِمَارٍ أَيْ ليس الأَمْرُ كما
رَعَمْتُمْ قال المُفَضَّلُ : هذا مثلُ يضْرِبُ للرَّجُلِ المُخْبِرِ بِخَبْرٍ غيرِ تامٍّ ولا
مُحْمَلٍ . وحَزَقَ الرِّبَاطَ والوَتَرَ حَزَقًا أَيْ : جَذَبَهُمَا شَدِيدًا وكلُّ رِبَاطٍ
: حَزَاقٌ . وحَزَقَ الرَّجُلَ يَحْزِقُهُ حَزَقًا عَصِيَّةً . وحَزَقَ الشَّيْءَ حَزَقًا : عَصَرَهُ
وضَغَطَهُ . وبالحَبْلِ : شَدَّه . ويُقالُ : لا رَأْيَ لِحَازِقٍ ولا حَاقِنٍ ولا حَاقِبٍ وفي
الحَدِيثِ : لا يُصَلِّي وهو حَاقِنٌ أو حَاقِبٌ أو حَازِقُ الحَازِقُ : من ضَاقَ عليه خُفُهُ
نقله الجوهري عن ابنِ السِّكِّيتِ زادَ الصَّاغَانِيُّ : فَحَزَقَ رَجُلًا أَيْ : ضَغَطَهَا
فَاعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ومثْلُهُ في النِّهَايَةِ . وإِبْرِيْقُ مَحْزُوقُ العُنُقِ أَيْ :
ضَيِّقُهَا كما في الأساسِ والمُحِيطِ . والحِزْقُ والحِزْقَةُ بِكَسْرِهِما والحَازِقَةُ
والحَازِقُ والحَزْرِيْقَةُ والحَزَاقَةُ كَسَحَابَةٍ ذَكَرَهُنَّ الجَوْهَرِيُّ ما عدا
الأخيرةَ ونقلَهَا ابنُ سَيِّدِهِ وقالَ : هي طَائِفَةٌ بِمَعْنَى العَيْرِ : الجَمَاعَةُ من
النَّاسِ والطَّيْرِ والنَّخْلِ وغيرها كما في الصَّحاحِ وفي الحديثِ : كَأَنَّ هُمَا حِزْقَانِ
من طَيْرٍ صَوَافٍ وقالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ حُمُرَ الوَحْشِ :
كَأَنَّ زَنْهَهُ كُلُّمَا ارْفَضَّتْ حَزْرِيْقَتُهَا ... بِالصُّلْبِ مِنْ زَنْهَسِهِ أَكْفَالَهَا كَلْبُ
وقالَ ابنُ عَبَّادٍ : الحَزْرِيْقَةُ : مثلُ الحَدْرِيْقَةِ ويُقالُ : مَرَرْتُ بِحَدَائِقِ
رَأَيْتُ فِيهَا حَزَائِقَ . وقِيلَ : الحَزْرِيْقَةُ : القِطْعَةُ من الجَرَادِ وقِيلَ : القِطْعَةُ
من كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى الرَّيْحِ ج : حَزَائِقُ وحَزْرِيْقُ وحَزْقُ هَكَذَا هو بضمَّتَيْنِ كسَفَرِيْنَةٍ
وسُفْنٍ واقتصر الجوهري على الأخيرِ وقالَ : كَفَرْقَةُ وفِرْقَ وأنشَدَ لعَنْتَرَةَ :
تَأْوِي لِي قُلُوصُ النِّعَامِ كَمَا أَوَتْ ... حِزْقَ يَمَانِيَةٍ لَأَعْجِمَ طِمْطِمَ وَأَنْشَدَ
غَيْرُهُ فِي الرَّيْحِ :
غَيْسَرَ الجِدَّةِ مِنْ عِرْفَانِهَا ... حِزْقُ الرَّيْحِ وَطُوفَانُ المَطَارِ والحِزْقُ كَعُتْلٍ
وعُتْلَةٍ : القَصِيرُ الَّذِي يُقَارِبُ الخَطَرَ نَقْلًا الجَوْهَرِيُّ وَأَنْشَدَ لجامِعِ بْنِ
عَمْرٍو الكلابِيِّ :
حِزْقُ إِذَا مَا القَوْمُ أَبْدَوْا فَكَاهَةً ... تَذَكَّرَ : آيَّاهُ يَعْنُونَ أَمَّ
قِرْدًا ؟ وَأَنْشَدَ لأمْرِئِ القَيْسِ :
وَأَعْجَبَنِي مَشْيُ الحِزْقَةِ خَالِدٍ ... كَمَشْيِ أَتَانٍ حُلَّتْ بِالمَنَاهِلِ

